

منظمة المؤتمر الإسلامي
مجمع الفقه الإسلامي . جدة
منتدى الفكر الإسلامي

البنك الإسلامي بين فكر المؤسسين والواقع المعاصر

د. محمد علي القري
جامعة الملك عبدالعزيز - جدة

جدة في
يوم الإثنين ٢٣ ربيع الأول ١٤٢٦هـ
الموافق ٢ مايو ٢٠٠٥م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وعلى آله وصحبه.. وبعد :

كثيراً ما نسمع الانتقاد يوجه إلى المصارف الإسلامية. وهذا الانتقاد على ضربين. الأول: ممن لا يرون المصرفية الإسلامية شيئاً مذكوراً وهذا الانتقاد لا نأبه به، والآخر ممن هم أهل المصرفية الإسلامية وأنصارها. وهو ما نهتم به ونعطيه ما يستحق من وزن. هذا الانتقاد هو في أكثر الأحوال ناتج عن وجود صورة ذهنية مستمدة بصفة أساسية من فكر المؤسسين. أولئك الذين كتبوا ودعوا لتأسيس المصارف الإسلامية والذين أدى جهادهم الفكري في المسألة إلى ولادة أول مصرف إسلامي. هذه المحاضرة محاولة لرسم تلك الصورة اعتماداً على كتابات أولئك المؤسسين. ثم مقارنة ذلك مع واقع المصرفية الإسلامية اليوم، ثم إستشراف المستقبل من خلال هذا المنظور.

لا بد أولاً من تعريف المؤسسين.

ولد أول مصرف إسلامي سنة ١٩٧٥م، ويتنافس على شرف الريادة مصرفان: البنك الإسلامي للتنمية وقد تأسس في تلك السنة وبنك دبي الإسلامي وقد تأسس أيضاً في ذات السنة. ويميل كثيرون إلى ترجيح حظ الثاني لأن الأول وإن أسس في ذلك العام فإنه لم يباشر العمل إلا بعد ذلك بثلاث سنين تقريباً، وقد سبقت بنك دبي الإسلامي محاولات لا يجوز تجاهلها ولكنها جميعاً لم تؤسس لبنك، وإنما كان يغلب عليها جانب النشاط الاجتماعي والتكافلي.

على أن من نسميهم المؤسسون للفكرة هم من كتب في الموضوع وقدم البديل الإسلامي للبنك الربوي بشكل واضح وتصور دقيق وكان لما كتب تأثير على بلورة فكرة المصرف الإسلامي. وساهمت في قيام المصرف الإسلامي ولا يتصور مثل ذلك إلا لمن كانت كتاباته قد نشرت قبل سنة ١٩٧٥م.

انحصر عندي المؤسسون للفكرة بناء على ما سبق من ضابط في الأسماء

التالية:

١. محمد عبدالله العربي :

فيما قدمه من بحث في المؤتمر الثاني لمجمع البحوث الإسلامية في مايو سنة ١٩٦٥م بعنوان: "المعاملات المصرفية المعاصرة ورأي الإسلام فيها"، وظهر جلياً عنده هيكل مصرف لا يعمل بالربا يأخذ الأموال مضاربة من المدخرين ويمنحها للمستثمرين مضاربة.

٢. أحمد عبدالعزيز النجار :

وهو من الآباء المؤسسين على المستوي النظري وعلى المستوى التطبيقي وقد كان له تأثير مهم على بلورة فكرة المصرف الإسلامي وأفكاره منشورة في مطبوعات كبيرة أهمها كتاب: بنوك بلا فوائد كإستراتيجية للتنمية، الذي صدر في جدة ١٩٧٢م.

٣. عيسى عبده :

وجهاهه طويل على كافة الأصعدة. وكانت بصمات فكره واضحة في مساهماته في تأسيس بعض المصارف الإسلامية التي نعرفها اليوم مثل

بيت التمويل الكويتي وبنك قطر الإسلامي وفكره مجموع في كتابه:

بنوك بلا فوائد، الصادرة سنة ١٩٧٠م، عن دار الفكر.

٤. محمد باقر الصدر :

وكتابه، البنك اللاربيوي في الإسلام، الذي صدر في أواخر

الستينيات الميلادية وتضمن الإجابة عن السؤال العريض: كيف تؤسس

بنكاً لا يعمل بالفائدة؟ فجمعت الإجابات لتكون مادة الكتاب المذكور.

٥. محمد نجاة الله صديقي :

وقد بدأ الكتابة في الموضوع نحو سنة ١٩٥٨م ثم نشر كتابه

Banking without Interest سنة ١٩٦٩م في الهند وباكستان

وتضمن رؤية واضحة وناضجة لهيكل عمل مصرف إسلامي لا يعمل

بالفوائد وفصل في طريقة عمله ومصادر أمواله واستخداماتها وعلاقته

بالبنك المركزي والبنوك الأخرى، واستفاد من خلفيته الاقتصادية في

تناول المسائل بالطريقة الفنية المعتادة في الدراسات المصرفية.

من الباكستان، في كتابه المختصر An outline of Interest less Banking الذي نشره في كراتشي سنة ١٩٥٥م. وهو تفصيل لنموذج المصرف الإسلامي نشره عزيز سنة ١٩٥١م في مقال في مجلة اقتصادية، ويمكن القول إن عزيز هو أول من قدم نموذج "المضارب يضارب" كأساس لعمل المصرف الإسلامي وشرحه بطريقة تكشف فهماً دقيقاً لعمل البنوك وإحاطة بالغة بالطريقة التي يمكن أن يعمل من خلالها البديل الإسلامي.

هؤلاء هم الأعلام، إلا أن القائمة تتضمن أسماء كثيرة لها مساهمات ذات بال لكنها جميعاً جاءت بعد تأسيس أول بنك إسلامي. من ذلك مثلاً سامي حسن حمود.

أكمل سامي حمود رسالته للدكتوراه عام ١٩٧٥م ونشرت سنة ١٩٧٦م وعنوانها تطوير الأعمال المصرفية، ولكنه ضمنها من الأفكار التي كان لها في نظرنا تأثير بالغ على تطور المصرفية الإسلامية وقد ترك

رحمه الله بصمات واضحة على تطور المصرفية الإسلامية وبخاصة فيما

يتعلق بتطوير المراجعة للأمر بالشراء صيغة تمويل بديلة عن القرض.

نموذج المصرف الإسلامي في فكر المؤسسين :

إذا قلنا إن من سبق ذكرهم هم زبدة الآباء المؤسسين فإن استقراء فكرهم

يكشف أن المصرف الإسلامي - تلك المؤسسة التي تنهض بوظيفة الوساطة

المالية بدون ربا - تتصف في نظرهم بما يلي :

١ - أن أساس عمل المصرف الإسلامي في نظر المؤسسين هو الشركة والمضاربة

فهو يأخذ الأموال من الناس على أساس عقد القراض ثم يقدمها إلى من

يعمل فيها على أساس الاشتراك في الربح والخسارة بعقود المضاربة

والمشاركة وغيرها. وهذا اتجاه أجمع عليه المؤسسون حتى أن منهم من

قال: حتى الحسابات الجارية تستحق جزءاً من الربح وعلى البنك أن

يشارك بها مباشرة في المشاريع الصناعية والزراعية^(١).

٢ - ليست غاية المصرف الإسلامي استبدال الحلال بالحرام في معاملات

البنوك فحسب، مع أن هذا مطلب أساس وهدف محترم ولا غبار عليه ولكن

^١ - عدا محمد باقر الصدر، الذي جاء نموذج المصرف عنده منافساً للبنك الربوي ويكاد يقتصر على الوساطة المالية.

المؤسسين تطلّعوا إلى مصرف يُعنى بمقاصد الشريعة الإسلامية في المال عموماً فيأخذ على عاتقه وظيفة إعمار الأرض، وتحقيق التوزيع الأمثل للثروة حتى لا تكون دولة بين الأغنياء، ويتبنى أغراضاً ذات طابع اجتماعي عام. ولذلك جاءت كتاباتهم تشير إلى محاربة الفقر من خلال عمل المصرف الإسلامي، وترسخ دور القراض والمشاركة في نشاط المصرف ومالهما من أثر في تكافؤ الفرص وإفساح المجال للنابهين من أبناء المسلمين للانخراط في الاستثمارات النافعة دون الحاجة إلى الرهون لأن البنوك التي تعمل بالديون تشترط الرهن والرهن لا يستطيعه إلا الأثرياء ولذلك كانت الثروة دولة بين لأغنياء في ظل نظام القروض الربوية.

٣- من المحاذير الذي نبه إليها الآباء المؤسسون تورط المصرف الإسلامي في المداينات ولذلك حرصوا على إبعاد البنك الإسلامي عن تراكم الديون وحرصوا على ضرورة ان تحد قدرته على توليد الائتمان لأنه يصبح عندئذٍ في نظرهم بنكاً للأغنياء فالديون تحتاج إلى رهون والرهون في أيدي الأغنياء والديون إذا تراكمت سببت الدورات التجارة التي يذهب ضحيتها الفقراء وقد استحضروا ما ورد في السنة من الاستعاذة من الدين وما للدين من آثار سلبية على الفرد والمجتمع.

٤- البنك الإسلامي عند المؤسسين ليس مؤسسة مالية غرضها الوساطة وتحقيق الربح انه قاعدة لعمل عظيم جزء من نظام مصري إسلامي وهذا النظام متفرع عن حركة إصلاح اجتماعي واقتصادي تبدأ بالمعاملات المالية وهدفها النهائي ان تعيد إلى المجتمعات الإسلامية نظامها الإسلامي الذي اندثر بفعل المستعمر.

٥- وللمصرف الإسلامي عند المؤسسين وظائف اجتماعية مستمدة من كونه جزءاً من نظام مجتمع إسلامي ولذلك نجدهم يذكرون ان على المصرف الإسلامي العناية بالزكاة وان يكون جمعها وتوزيعها في مصارفها أحد اهتماماته، وان يكون صندوقاً للرعاية الاجتماعية وان يعنى بالمناطق الريفية... إلخ.

تلك هي الصورة التي رسمها المؤسسون للمصرف الإسلامي.

المصرف الإسلامي اليوم :

هل لنا ان نقارن هذه الصورة النظرية للمصرف الإسلامي مع واقع

المصرفية الإسلامية اليوم؟

ان نظرة فاحصة للواقع المعاصر للمصارف الإسلامية يكشف ان مسار تطورها لم يكن على خطى فكر المؤسسين. بل اختطت لنفسها مساراً واضح الاختلاف. ونحن نصف المصارف الإسلامية كما نراها وكما هي لا كما يجب أن تكون أو كما نتمنى أن تكون. نحن نتحدث عن الواقع ومن أهم صفات المصرف الإسلامي اليوم:

١- المصرف الإسلامي اليوم مؤسسة مالية غرضها تحقيق الربح لحملة

أسهمها، تكتسب وصف "الإسلامي" لأنها تقتصر في عملها على

الحلال دون الحرام، وهي تستحق هذا الوصف بلا تردد. لكن لا

يدخل ضمن تطلعاتها أن يكون لها دور شبيه بما تصوره الآباء

المؤسسون مثل جمع الزكاة، أو إعمار الأرض، أو العمل على تحقيق

التوزيع العادل للثروة والدخل في المجتمع فتلك تركت لسياسات

الحكومات. واكتفى المصرف الإسلامي بالعمل على حصر نشاطه

ضمن نطاق المباح كما تقررته هيئته الشرعية.

٢- عمل المصرف الإسلامي اليوم يكاد يعتمد اعتماداً تاماً على

المداينات، فهو يقدم التمويل بالمربحة أو الاستصناع (أو التورق

المصرفي) وكل ذلك تتولد عنه الديون في دفاتر البنك. وقليلاً ما

نرى المضاربة أو المشاركة بل هي نادرة جداً. نعم لا تزال المضاربة

الأساس الذي يعتمد عليه البنك الإسلامي في حسابات الاستثمار

(مصادر الأموال للمصرف) لكنها تفقد أثرها المتوقع على هيكل

المصرف الإسلامي عندما نعرف ان المضاربة يقابلها في جانب

الخصوم ديون لا اشتراك في ربح ولا خسارة. فأصبحت مضاربة

"شكلية" إذ لا تنتهي إلى توليد الأثر المميز على توزيع الدخل

والثروة في المجتمع الذي طالما تحدث عنه المؤسسون في كتاباتهم.

بل إن عدداً من المصارف اليوم بدأ يتجه إلى جعل علاقته مع مصادر

الأموال أيضاً معتمدة على المداينة (فيما يسمى التورق في جانب

الخصوم) فزاد المصرف الإسلامي ابتعاداً عن الصورة التي رسمها

المؤسسون.

٣- إن تطور المصرفية الإسلامية يقوده المصرفيون وأرباب البنوك ولم

يعد كبير الصلة بالأكاديميين والعلماء من ورثة فكر المؤسسين.

وحاجة المصارف اليوم للهيئات الشرعية تكاد تنحصر في التأكد

من ان الابتكارات التي ينتجها المتخصصون في الهندسة المالية

تتحقق فيها المتطلبات الشرعية التي تجعلها ضمن نطاق المباح.

يمكن أن نستنتج مما سبق ان المصرفية الإسلامية خلال نحو ثلاثة

عقود سارت على مسارين متوازيين :

الأول هو مسار بناء قطاع مصرفي إسلامي وتأسيسه من الصفر والاعتماد

في ذلك على فكر المؤسسين وهذا مسار البنوك الإسلامية التي نعرفها اليوم

مثل بنك دبي الإسلامي ومصرف فيصل الإسلامي وبيت التمويل الكويتي

وغيرها في زمن التأسيس. إنه المشروع الذي سعى إلى أن يؤسس لنظام مصرفي

إسلامي تفرغ فيه الأفكار والطموحات التي طالما تكررت ذكرها في الخمسينيات

والستينيات من قبل المؤسسين.

ولكن هناك مسار آخر هو ما يمكن أن نسميه مسار أسلمة البنوك

التقليدية القائمة. وهذا لم يرقم على فكرة تأسيس قطاع مصرفي إسلامي وإنما

على تحويل القطاع القائم وجره إلى نطاق الحلال. الفكرة الأساسية التي اعتمد عليها أصحاب هذا المسار هي ان البنوك القائمة في مجتمعات الإسلام بنوك تقليدية تعمل بالربا وان رفع بلوى الربا عن مجتمعات الإسلام لن يتحقق بتأسيس مصارف إسلامية جديدة بل بتحويل المصارف القائمة إلى مصارف إسلامية. وهذا له فلسفته وفكره وأدواته.

قد يبدو أن كلا المسارين جزء من مشروع واحد، والحق أنهما مشروعان مستقلان. والذي يسيطر على قطاع المصرفية الإسلامية اليوم هو المسار الثاني وليس المسار الأول. هذا المسار له سماته المميزة التي ولدت هذا الاختلاف عن المسار الأول. المؤسسون الذين تحدثنا عنهم إنما هم مؤسسون للمسار الأول، ولم يتطرق واحد منهم للمسار الثاني ولم ينظر له أو يقترح الضوابط والقواعد.

وسنحاول أدناه بيان الفرق الأساس بين المسارين لنصل إلى القول أن غلبة المسار الثاني في الوقت الحاضر لا تعني موت المسار الأول وأنهما سيلتقيان في نقطة واحدة في المستقبل.

تميز المسار الثاني بسمات لم تلق ما تستحق من عناية من الأكاديميين:

الأولى : إن القائمين على هذا المسار يمثلون تحالف مجموعة من المصرفيين الذين يغلب عليهم المهنية وهم عمليون (براغماتيون) يعرفون بالضبط ما يريدون قد حددوا هدفاً واضحاً اتجهت جهودهم للوصول إليه مع مجموعة من علماء الشريعة الذين انحصرت مهمتهم في التأكد من ان ما يجري ابتكاره من صيغ وأدوات يقع ضمن نطاق المباح. وان مسار البنك يتجه إلى الهدف المقصود ليس للأكاديميين عظيم دور في هذا المسار بل هو بعيد عن ورقة فكر المؤسسين ولذلك يكاد يعدم التنظير ويغلب عليه "العملية".

الثانية : جوهر الفلسفة التي يقوم عليها هذا المسار هو التدرج. ولذلك فإن تحويل جزء من عمل البنك من نطاق الحرام إلى الحلال يعد انجازاً حتى لو كان هذا الجزء صغيراً يسيراً لأن المهم هو الاستمرار في المسار حتى يصل إلى منتهاه في وقت يطول أو يقصر. ولا مكان في هذا المسار للمقولة التي يرددها البعض: إما مصارف خالصة أو لا مصارف.

والتدرج له عند أصحاب هذا المسار تبرير واضح هو أن الأعمال المصرفية هي من التعقيد ومن الخطورة على الاقتصاد الوطني بحيث إن أي تغيير مفاجئ لم يعد له الإعداد الكافي ولم تدرس آثاره على عمل المصرف وديناميكية القطاع المصرفي لا تكون نتائجه محمودة.

الثالثة: غرض المسار الثاني هو تحويل عمل البنوك القائمة والتي تتوافر على القوة المالية والاستقرار تحويل عملها من نطاق الحرام إلى نطاق الحلال. ولم يعط القائمون على هذا المسار اعتباراً يستحق الذكر للصورة الكلية، تلك التي تأخذ باعتبارها الآثار القريبة والبعيدة والأهداف والأولويات الاجتماعية. وإنما اكتفوا بالصورة الجزئية أو باستخدام لغة الفقه عنوا بالحلال والحرام ولا أكثر من ذلك.

الرابعة: البنك بالنسبة لهذا المسار مشروع تجاري، وليس هذا مما يعاب على أهل هذا المسار ما دام أن استهداف الربح لا يكون على حساب الالتزام بالمباح والابتعاد عن المحرمات. لكن استهداف الربح ترتب عليه أن ضاق نطاق الخيارات المتاحة ولذلك فإن عملية التحول المذكورة يصعب أن تتوسع من مجرد الحلال والحرام إلى النظر في المقاصد. فعلى سبيل المثال لا يخفى ما جاءت به الشريعة من النهي عن كثرة المداينات وقد

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستعيز من الدين. كما لا يخفى
ما توصل إليه نظر الاقتصاديين فيما يتعلق بمخاطر الديون على
الفرد وعلى المجتمع. ولكن المداينات وسيلة فعالة للمصارف. ولذلك
كان الاعتبار هو التأكد من أن الديون تقع ضمن نطاق المباح. أما
السؤال هل هي أكثر مما يجب فهذا اعتبار لا يحتمله المسار الثاني.

الخامسة: ديدن أرباب المسار الثاني إيجاد البدائل لكل عمل يقوم به المصرف
التقليدي ومرد ذلك ان إيجاد البديل الذي يقدم نفس النتائج
الاقتصادية للمنتج التقليدي لكنه يقع ضمن نطاق المباح حري بأن لا
يحدث آثاراً يصعب توقعها على نشاط المصرف وريحيته وعلى استقرار
القطاع المصرفي وانضباطه بقيود البنك المركزي وقوانين البنوك التي
لم تعر المصرفية الإسلامية ما تستحق من عناية واهتمام بل جعلتها
تتقيد بنفس القيود والضوابط التي ألزمت بها المصارف الأخرى.

ولكن هناك مؤشرات تدل على أن هذا المسار بدأ يستشعر النقص لذلك
وجدنا بنك البلاد يعلن في بيان التزامه بالمصرفية الإسلامية وأنه لن يقتصر
على جعل أعماله في نطاق المباح فقط بل سيعنى بمقاصد الشريعة في المال
وبإعمار الأرض. وكذلك ما صرح به عدة مرات مسؤولون في البنك الأهلي

التجاري أنه حان الوقت لكي يعنى البنك بالأولويات الاجتماعية، وأعلنوا عن مشروعات متعددة تدخل ضمن هذا التعريف. وقد بدأت الهيئات الشرعية تعطي هذا الجانب اهتماماً متزايداً. كل هذا يدل على ان مساري التطورهما في سبيل الالتقاء بعد التوازي.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته..،،،

د. محمد علي القري
جامعة الملك عبدالعزيز . جدة